الظهر

وتجملها في اعين الناظرين اليها فان قيل لم قدمت الاراحة على
التسريح اجيب بان الجمال في الاراحة اظهر اذا اقبلت ملاء البطون
حافلة الضروع ثم اوت الى الحظائر حاضرة لاهلها فيفرح اهلها بها
بخلاف تسريحها الى المرعى فانها تخرج جائعة البطون ضامرة الضروع
ثم تاخذ في التفرق والانتشار الى المرعى في البرية فليس في التسريح
تجملها في الاراحة النوع الرابع قوله تعالى وتحمل اثقالكم جمع ثقل وهو
متاع المسافر الى بلد اي غير بلدكم اذا اردتم السفر اليها لم تكونوا
بالغيه اي غير واصلين اليها على غير الابل الا بشق الانفس
اي الا بكلفة ومشقة والشق بكسر الشين نصف الشيء اي لم تكونوا
الا بنقصان قوة النفس وذهاب نصفها وقال ابن عباس يريد من
مكة الى اليمن والى الشام والى مصر قال الواحدي والمراد كل بلد
لو تكلفتم بلوغه على غير ابل شق عليكم وخص ابن عباس هذه البلاد
لان متاجر اهل مكة كانت الى هذه البلاد فان قيل المراد من قوله
تعالى والانعام خلقها الابل فقط بدليل انه وصفها الى آخر الاية
بقوله وتحمل اثقالكم الى بلد وهذا الوصف لا يليق الا بالابل اجيب
بان المقصود من هذه الايات تعديد منافع الانعام فبعض تلك المنافع فع
حاصلة في الكل وبعضها مختص بالبعض والدليل عليه ان قوله ولكم
فيها جمال حاصلة في البقر والغنم مثل حصوله في الابل تنبيه احتج
منكر كرامات الاولياء بهذه الاية فانها تدل على ان الانسان
لا يمكنه الانتقال من بلد الى بلد الا بشق الانفس وحمل الاثقال على
الابل ومثبتوا الكرامات يقولون ان الاولياء قد ينتقلون من بلد
الى بلد آخر بعيد في ليلة واحدة من غير تعب وتحمل مشقة وكان
ذلك على خلاف هذه الاية فيكون باطلا واذا بطل القول

بالكرامات

بالكرامات في هذه الصورة بطل القول بها في سائر الصور اذ لا قائل
بالفرق واجاب المثبتون بان تخصيص عموم هذه الاية بالادلة الدالة
على وقوع الكرامات ان ربكم اي الموجد لكم والمحسن اليكم لرءوف اي
بليغ الرحمة لمن يتوسل اليه بامره وقرا ابو عمرو وشعبة وحمزة والكسائي
بقصر الهمزة والباقون بالمد رحيم اي بليغ الرحمة بسبب وبغير
سبب وقوله تعالى والخيل اي الصاهلة وهو اسم جنس لا واحد له
كالابل والرهط والبغال اي المتولدة بينها وبين الحمير والحمير اي الناهقة
عطف على الانعام اي وخلق لكم هذه الحيوانات لتركبوها اي لاجل
ان تركبوها وفي نصب قوله تعالى وزينة اوجه احدها انه مفعول من
اجله وانما وصل الفعل الى الاول باللام في قوله تعالى لتركبوها والى
هذا بنفسه لاختلال شرط في الاول وهو عدم اتحاد الفاعل فان
الخالق هو الله والراكب المخاطبون بخلاف الثاني ثانيها انها منصوبة على
الحال وصاحب الحال اما مفعول خلقها واما مفعول لتركبوها
فهو مصدر اقيم مقام الحال الثالث انه منتصب بتقدير فعل قدره
الزمخشري بقوله وخلقها زينة وقدره ابن عطية وغيره بقوله
وجعلها زينة الرابع انه مصدر لفعل محذوف اي وتتزينون بها
زينة تنبيه احتج القائلون وهم ابن عباس والحكم وابو حنيفة
ومالك بتحريم لحوم الخيل بهذه الاية قالوا منفعة الاكل اعظم من
منفعة الركوب فلو كان اكل لحم الخيل جائزا لكان هذا المعنى اولى
بالذكر فحيث لم يذكره تعالى علمنا انه يحرم اكله ولان الله تعالى خص
الانعام بالاكل حيث قال ومنها تاكلون وخص هذه بالركوب فقال
لتركبوها فعلمنا انها مخلوقة للركوب لا للاكل واحتج القائلون
باباحة اكل لحم الخيل وهم سعيد بن جبير وعطاء وشريح والحسن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1